

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٥٩٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى قرار محافظ البحيرة رقم ١٣٢ لسنة ٢٠٠٨؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٠٥٦,٧٠م^٢ الكائنة بمنطقة الرست هاوس ، بالوحدة المحلية لمركز ومدينة وادى النطرون بمحافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح وزارة العدل ، لتضاف إلى المساحة المخصصة بقرار محافظ البحيرة رقم ١٣٢ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه لإقامة مجمع محاكم عليها ، ليصبح إجمالي المساحة ٦٨٧٥,٧٠م^٢ ، وحدودها كالتالى :

الحد البحري : خط مستقيم بطول ٧٢,٨٠م بجوار أرض ملك الوحدة المحلية .

الحد القبلي : خط مستقيم بطول ٨٠,٦٧م ثم شارع بعرض ١٠م ومساكن أهالى .

الحد الشرقي : خط مستقيم بطول ٣٥,١٣م ثم شارع بعرض ٦م ومحلات مؤجرة من الوحدة المحلية .

الحد الغربى : خط مستقيم بطول ٤٠,٨٢م ثم شارع بعرض ٢٠م ومساكن أهالى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب